

المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



**منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة**



A

البند 1 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي
روما، إيطاليا، 20-24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023
جدول الأعمال التفصيلي المؤقت والجدول الزمني المؤقت

مقدمة

- 1- تُعقد دورة الجهاز الرئاسي هذه بموجب أحكام المادة 19 من المعاهدة الدولية، والمشاركة فيها مفتوحة أمام جميع الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية وأمام المراقبين.
- 2- ووفقاً للمادة 4-3 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي (اللائحة الداخلية) يدعو الرئيس إلى عقد الدورة بالاتفاق مع المكتب وبالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والأمين. وسيعقد الاجتماع خلال الفترة الممتدة من 20 إلى 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023.
- 3- ووفقاً للمادة 7 من اللائحة الداخلية، قام الأمين بإخطار الأجهزة والوكالات الحكومية وغير الحكومية التي كانت أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلة في الاجتماع، لكي يتسنى قبولها بصفة مراقب. وستتوافر للجهاز الرئاسي قائمة بهذه الأجهزة والوكالات.
- 4- وتعرض هذه الوثيقة تفاصيل جدول الأعمال المؤقت وجدولاً زمنياً مقترحاً في الملحق بهذه الوثيقة لكي ينظر في ذلك الجهاز الرئاسي.

رئيس ونواب رئيس الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي

- 5- قام الجهاز الرئاسي في ختام دورته التاسعة بانتخاب مكتب دورته العاشرة على النحو التالي: أعيد انتخاب السيدة ياسمينة البهلول (إقليم أفريقيا) رئيسةً للدورة العاشرة. وجرى انتخاب ستة نواب للرئيسة هم: السيدة Sabnam Shivakoti Aryal (إقليم آسيا)، والسيدة Kim Van Seeters (إقليم أوروبا)، والسيد Joaquín Salzberg (إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، والسيد علي شحادة (إقليم الشرق الأدنى) والسيدة Christine Dawson (إقليم أمريكا الشمالية) والسيدة Alison Curran (إقليم جنوب غرب المحيط الهادئ).

6- وبناءً على المادة 2-1 من اللائحة الداخلية¹ عيّنت حكومة الأرجنتين السيدة María Antonella Parodi مكان السيد Joaquín Salzberg عن أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

افتتاح الدورة

7- سوف تُستهل الجلسة الافتتاحية في تمام الساعة 10:00 من صباح يوم الإثنين 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2023. وسوف يستمع الجهاز الرئاسي إلى الكلمات الترحيبية لكل من الإدارة العليا لمنظمة الأغذية والزراعة والممثلين الرفيعي المستوى للأطراف المتعاقدة الأخرى، فضلاً عن كلمات خاصة سيلقيها خبراء مدعوون يمثلون أصحاب المصلحة المتعددين في المعاهدة الدولية.

أولاً - المسائل التنظيمية

8- في إطار هذا القسم من جدول الأعمال المؤقت، يُدعى الجهاز الرئاسي إلى النظر في المسائل التنظيمية لهذه الدورة، بما في ذلك اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني، وانتخاب المقرر، وتعيين لجنة أوراق التفويض، وإنشاء لجنة للميزانية.

البند 1- اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني

9- أعد أمين الجهاز الرئاسي جدول الأعمال المؤقت بتوجيه من المكتب، بموجب المادة 5-1 من اللائحة الداخلية. وتم تقسيم جدول أعمال هذا الاجتماع على خمسة أجزاء كما يلي:

أولاً- المسائل التنظيمية

ثانياً- التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات

ثالثاً- تنفيذ المعاهدة الدولية

رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة

خامساً- المسائل الإدارية والمسائل الأخرى

10- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت على نحو ما يرد في الوثيقة **IT/GB-9/23/1 Rev.1**، وفي الجدول الزمني المؤقت المقترح في الملحق بهذه الوثيقة، من أجل اعتماد جدول الأعمال وتنظيم عمله خلال الدورة.

البند 2- انتخاب مقرر الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي

11- بموجب المادة 2-1 من اللائحة الداخلية "يُنتخب الجهاز الرئاسي [...] مقرراً من بين المندوبين والمناوبين والخبراء والمستشارين للأطراف المتعاقدة". ويطلب من الجهاز الرئاسي القيام بذلك في إطار هذا البند.

¹ في حال استقالة أحد أعضاء هيئة المكتب من منصبه أو تبين له أنه لا يستطيع ممارسة وظائفه بصورة دائمة، يعين الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه العضو المذكور ممثلاً آخر من الوفد نفسه كيما يحل محل العضو المذكور خلال ما تبقى من ولاية المنصب.

البند 3- تعيين لجنة أوراق التفويض

12- تنص المادة 19-4 من المعاهدة الدولية على أن يكون لكل طرف متعاقد صوت واحد مع جواز تمثيله في دورات الجهاز الرئاسي بمندوب واحد يمكن أن يرافقه مناوب واحد وخبراء ومستشارون. ويجوز للمناوبين والخبراء والمستشارين المشاركة في إجراءات الجهاز الرئاسي ولكن لا يحق لهم التصويت، إلا إذا كانوا مفوضين على النحو الواجب ليحلوا محل المندوب.

13- وبموجب المادة 4-5 من اللائحة الداخلية "...يقوم كل من الأطراف المتعاقدة بإبلاغ أمين المعاهدة بأسماء ممثليه في الجهاز الرئاسي قبل افتتاح كل دورة من دورات الجهاز الرئاسي".

14- وأيضاً بحسب المادة 13 من اللائحة الداخلية: "تطبق أحكام اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة بعد إجراء التغييرات الضرورية على جميع المسائل التي لم تعالج على نحو محدد في اللائحة الحالية." وبموجب المادتين 3-3 و 3-4 من اللائحة العامة للمنظمة، تشكّل لجنة أوراق التفويض للنظر في أوراق التفويض.

15- ويجوز للجهاز الرئاسي إنشاء لجنة لأوراق التفويض تضم ممثلاً واحداً عن كل إقليم من أجل النظر في أوراق التفويض خلال هذه الدورة ورفع التقارير إلى الجهاز الرئاسي خلال جلسته العامة.

البند 4- إنشاء لجنة الميزانية

16- بموجب المادة 2 من اللائحة المالية للجهاز الرئاسي (اللائحة المالية)، تمتد الفترة المالية على سنتين تقويميتين تتزامن مع الفترة المالية للمنظمة. وتنص المادة 3-4 على وجوب إعداد مشروع الميزانية من قبل أمين الجهاز الرئاسي وتعميمه على الأطراف المتعاقدة قبل الدورات العادية للجهاز الرئاسي. ويرد مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2024-2025 في الوثيقة IT/GB-10/23/18 Rev.2 بعنوان "مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2024-2025" وما يتصل بها من وثائق.

17- ويجوز للجهاز الرئاسي أن ينشئ لجنة للميزانية قد تجتمع عقب إجراءات الجلسة العامة من أجل النظر في القرارات التي تتخذها الجلسة العامة ووضع أحكام متصلة بالميزانية واستعراض مشروع الميزانية بناء عليها، والتوصية بمشروع ميزانية لبرنامج العمل للفترة 2024-2025.

18- وتماشياً مع اختصاصات لجنة الميزانية التي وافق عليها الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة، تتكون اللجنة من عضوين اثنين كحد أقصى يعينهما كل إقليم، ويعملان كمتحدثين رسميين عن إقليمهما. وينتخب الجهاز الرئاسي رئيسين مشاركين، أحدهما من بلد نامٍ والآخر من بلد متقدم، بشكل مستقل عن أعضاء اللجنة. ويعمل الرئيسان المشاركان بصفتهم الشخصية ولا يجوز أن يكونا من طرف متعاقد هو بالفعل عضو في لجنة الميزانية².

ثانياً- التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات

19- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا القسم، إلى البحث في التقارير وبمسائل السياسات العامة. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علماً بهذه التقارير وإسداء أي مشورة إضافية قد يراها مناسبة.

² الملحق 4 بالقرار رقم 2022/17، www.fao.org/3/nk642ar/nk642ar.pdf

البند 5- تقرير رئيس الجهاز الرئاسي

20- طلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة إلى مكتب هذه الدورة العاشرة الاضطلاع بمجموعة من المهام. وفي الفترة ما بين الدورتين، عقد المكتب بصورة منتظمة اجتماعات افتراضية واجتماعاً واحداً بالحضور الشخصي. وسوف تقدم الرئيسة تقريرها بشأن الإجراءات التي اتخذت بناءً على طلبات الجهاز الرئاسي، فضلاً عن أنشطة أخرى تضطلع بها بوصفها رئيسة. ويرد تقرير الرئيسة في الوثيقة **IT/GB-10/23/5**.

البند 6- تقرير أمين الجهاز الرئاسي

21- وفقاً للمادة 20 من المعاهدة الدولية، يقدم الأمين تقريراً إلى الجهاز الرئاسي بشأن الأنشطة المنفذة وفقاً للقرارات التي اتخذها هذا الأخير. ويرد تقرير أمين الجهاز الرئاسي في الوثيقة **IT/GB-10/23/6 Rev.1**.

22- وسيقوم الأمين أيضاً بتقديم الوثيقة **IT/GB-10/23/6.1** بعنوان "مشروع استراتيجية المعاهدة الدولية لتنمية القدرات للفترة 2023-2030"، والوثيقة **IT/GB-10/23/6/Inf.1** "تقرير بشأن تنفيذ استراتيجية الاتصال للمعاهدة الدولية" والوثيقة **IT/GB-10/23/6/Inf.2** "نتائج الدراسة الاستقصائية بشأن مبادرات تنمية القدرات والثغرات والاحتياجات".

البند 7- من البذور إلى الحلول المبتكرة، حماية مستقبلنا: المساهمة في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي من أجل نظم غذائية مستدامة

23- وافق المكتب على موضوع الدورة الذي سيكون "من البذور إلى الحلول المبتكرة، حماية مستقبلنا: المساهمة في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي من أجل نظم غذائية مستدامة" وطلب إلى الأمين إعداد وثيقة بناءً على ذلك.

24- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/23/7** التي تتضمن معلومات أساسية بشأن الموضوع وعناصر قرار ممكن.

ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدوليّة

25- سوف يُدعى الجهاز الرئاسي في إطار هذا القسم إلى استعراض قرارات واعتمادها بشأن القضايا الرئيسية الجوهرية الناشئة عن تنفيذ النظم والآليات والاستراتيجيات الأساسية في المعاهدة الدولية. ووفقاً للمادتين 19-3(أ) و19-3(ب) من المعاهدة الدولية، فإنّ الجهاز الرئاسي سوف "يعتمد خطاً وبرامج لتنفيذ المعاهدة الدولية"، وسوف "يؤقر توجيهات على صعيد السياسات لرصد هذا التنفيذ، والموافقة على التوصيات الضرورية لتنفيذ هذه المعاهدة ولا سيما تشغيل النظام المتعدد الأطراف بوجه خاص". ومن خلال القرارات، سيضطلع الجهاز الرئاسي أيضاً بوظيفته المتمثلة في "إقامة تعاون مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل التي تغطيها هذه المعاهدة بما في ذلك مشاركة هذه المنظمات في استراتيجية التمويل". (المادة 19-3ز).

البند 8- اقتراح إجراء تعديل في المعاهدة الدولية

26- عملاً بالمادة 23 من المعاهدة الدولية، لأي طرف متعاقد أن يقترح إدخال تعديلات على المعاهدة تُعتمد أثناء دورة للجهاز الرئاسي. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-10/23/8** بعنوان "اقتراح من حكومة سويسرا لإجراء تعديل في المعاهدة الدولية" التي أحالتها حكومة سويسرا إلى الأمانة في 21 أبريل/نيسان 2017. وخلال الدورة التاسعة أعادت حكومة سويسرا التأكيد على اقتراحها لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة.

البند 9- النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

1-9 تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها وتشغيله

27- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في القضايا المتصلة بالعمليات الجارية للنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، وتنفيذه العام.

28- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/23/9.1** بعنوان "تقرير عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف وعملياته" التي تعرض نبذة عن التطورات في تشغيل النظام المتعدد الأطراف منذ الدورة الأخيرة. وتتضمن الوثيقة عناصر قرار ممكن بشأن هذه المسائل ذات الصلة وتجمع كذلك العناصر المقترحة في وثائق أخرى مدرجة ضمن إطار البند 9-1.

29- ويرد تقرير الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية في الوثيقة **IT/GB-10/23/9.1 Add.1**³.

30- ويرد تقرير الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية فضلاً عن التقرير الصادر عن المؤسسات الأخرى العاملة ضمن النظام المتعدد الأطراف والذي يحتوي معلومات ذات صلة بهذا البند، في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.4.2** "التقارير الواردة من المؤسسات التي أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية".

31- وسوف يتم النظر كذلك في تقرير عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعمليات استعراض أخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف في الوثيقة **IT/GB-10/23/9.1.2** في إطار هذا البند، فضلاً عن تقرير عن احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر في الوثيقة **IT/GB-10/23/9.1.3**.

عمليات الاستعراض والتقييم في إطار النظام المتعدد الأطراف

32- قرر الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة تأجيل عمليات الاستعراض والتقييم في إطار النظام المتعدد الأطراف إلى دورته العاشرة.

33- تحتوي الوثيقة **IT/GB-10/23/9.1.2** بعنوان "تقرير عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعمليات استعراض أخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف"، تقريراً

³ إنّ النص الكامل لمبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية متاح على الرابط hdl.handle.net/10947/4486. أما الخطوط التوجيهية لتنفيذ مبادئ إدارة الأصول الفكرية للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية فمتاحة على الرابط

بشأن (1) عمليات الاستعراض والتقييم بموجب المادة 11-4 من المعاهدة الدولية وبشأن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف؛ (2) وعمليات الاستعراض بموجب المادة 13-2د(2) للمعاهدة الدولية في ما خص مبالغ المدفوعات والدفوعات الإلزامية. وهي تقدم موجزاً محدثاً عن التقريرين المذكورين في الوثيقة IT/GB-9/22/9.1.2 بعنوان "تقرير عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعمليات استعراض أخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف"⁴.

34- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في التقريرين الواردين في هاتين الوثيقتين واعتماد قرار بشأن عمليات الاستعراض والتقييم المرتقبة بموجب المادتين 11-4 و13-2د(2) من المعاهدة الدولية.

احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر

35- رحّبت الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي بتأسيس احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر بالاشتراك مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، وطلبت إلى الأمين رفع تقرير موجز بشأن الاحتياطي خلال هذه الدورة العاشرة. وتقدم الوثيقة IT/GB-10/23/9.1.3 بعنوان "تقرير عن احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر"، التقرير التجميعي وهي تضم معلومات بشأن الوضع المالي لجزء من الاحتياطي وكذلك بشأن المساعدة الطارئة التي جرى تقديمها منذ انعقاد الدورة الأخيرة. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في التقرير وفي مشروع عناصر القرار الممكن، التي ترد في الملحق بالوثيقة.

الطرف الثالث المستفيد

36- يدعى الجهاز الرئاسي، في إطار هذا البند، إلى النظر في تقرير فترة السنتين الصادر عن المنظمة بصفتها طرفاً ثالثاً مستفيداً بشأن تنفيذ الإجراءات ذات الصلة.⁵ وتتضمن الوثيقة IT/GB-9/23/9.1.4 بعنوان "تقرير عن أداء مهام الطرف الثالث المستفيد" معلومات عن حالة الاحتياطي التشغيلي للطرف الثالث المستفيد والتنفيذ الفني لإجراءات الطرف الثالث المستفيد من خلال أدوات تكنولوجيا المعلومات.

37- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة ذات الصلة بما في ذلك مشروع عناصر القرار الواردة في الملحق بالوثيقة IT/GB-9/23/9.1.

2-9 تحسين النظام المتعدد الأطراف

38- قام الجهاز الرئاسي، في دورته التاسعة، بإعادة إنشاء مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها (مجموعة العمل) بهدف تحسين سير عمل النظام المتعدد الأطراف بحلول الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي. وقام الجهاز الرئاسي كذلك بتعيين رئيسين مشاركين لمجموعة العمل ودعاها إلى رفع تقرير تحقّق إلى الدورة العاشرة.

39- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/23/9.2 بعنوان "تقرير التحقّق الخاص بالرئيسين المشتركين لمجموعة العمل المخصصة المفتوحة العضوية المعنية بتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد

⁴ الوثيقة IT/GB-9/22/09.1.2 Rev.1، تقرير عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعمليات استعراض وتقييم أخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف.

⁵ وافق الجهاز الرئاسي على إجراءات الطرف الثالث المستفيد خلال دورته الثالثة من خلال القرار رقم 2009/5.

وتفاسم منافعها" التي تعرض أفكار الرئيسين المشاركين بشأن التقدم المحرز حتى تاريخه، وتبين كيفية اقتراحهما قيادة العملية حتى الدورة الحادية عشرة نظرًا إلى المشاورتين غير الرسميتين اللتين عقدها ومداولات مجموعة العمل في اجتماعها العاشر. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى إسداء أي توجيهات إضافية بشأن العملية الرامية إلى تعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف، مع مراعاة عناصر القرار الممكن الواردة في الملحق بهذه الوثيقة.

البند 10- استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية

40- تصف الوثيقة IT/GB-10/23/10 بعنوان "تقرير اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد"، العمل الذي اضطلعت به لجنة التمويل منذ الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الترحيب بتقرير لجنة التمويل واعتماد قرار بالاستناد إلى مشروع العناصر الواردة في الوثيقة من أجل توفير إرشادات حول مواصلة تنفيذ استراتيجية التمويل.

41- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو أيضًا إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة IT/GB-9/23/10/Inf.1 بعنوان "صندوق تقاسم المنافع: تقرير الفترة 2022-2023".

البند 11- نظام المعلومات العالمي

42- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/23/11 بعنوان "التقرير عن تنفيذ نظام المعلومات العالمي" التي تقدم أحدث المستجدات عن تنفيذ برنامج العمل بشأن نظام المعلومات العالمي منذ انعقاد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي بما يشمل تقريرًا تجميعيًا للتوجيهات الصادرة عن اللجنة العلمية الاستشارية في اجتماعها الخامس المعقود في مايو/أيار 2023. ويرد التقرير الصادر عن شبكة DivSeek الدولية في الوثيقة IT/GB-10/23/11/Inf.1.

43- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بالتقرير وإسداء أي مشورة إضافية قد يراها مناسبة. ويحتوي الملحق 3 بالوثيقة IT/GB-10/23/11 على عناصر لقرار ممكن.

البند 12- صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام

44- قام الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة بتجديد الدعوة إلى عقد اللجنة الفنية المخصصة المعنية بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في تقرير اللجنة على نحو وروده في الوثيقة IT/GB-9/23/12.1.

45- وتختصر الوثيقة IT/GB-10/23/12 بعنوان "تقرير عن تنفيذ صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام" الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية منذ انعقاد الدورة الأخيرة وتحتوي مشروع عناصر قرار لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويعتمدها.

46- وإنّ الجهاز الرئاسي، تحت هذا البند، مدعو أيضًا إلى النظر في الوثيقة بعنوان IT/GB-10/23/12.2 "البرنامج المشترك بشأن التنوع البيولوجي في الزراعة من أجل الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة" ووثيقة المعلومات IT/GB-10/23/12/Inf.1 بعنوان "المختبرات والتحديات التي تعترض تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية: موجز ومعلومات محدثة".

البند 13- حقوق المزارعين

47- يرد التقرير بشأن الأنشطة المتصلة بتنفيذ حقوق المزارعين التي اضطلعت بها الأمانة أو تولّت تسييرها خلال فترة السنتين الحالية، في الوثيقة **IT/GB-9/23/13** بعنوان "تطبيق حقوق المزارعين". وتشمل الأنشطة الموصوفة تقديم الدعم إلى بناء القدرات والتوعية والشراكات والتعاون. ويشير التقرير أيضاً إلى التطورات والمناقشات ضمن المحافل والعمليات الأخرى ذات الصلة. وفي الملحق تحوي الوثيقة على مشروع عناصر لقرار ممكن بشأن حقوق المزارعين، لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

48- وطلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة إلى الأمين، رهناً بإتاحة الموارد المالية، عقد ندوة عالمية بشأن حقوق المزارعين، ورحّب بعرض حكومة الهند استضافة الندوة. وتحتوي الوثيقة **IT/GB-10/23/13/Inf.1** موجزاً بالمناقشات والنتائج التي توصلت إليها الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين التي انعقدت بنجاح في سبتمبر/أيلول 2023 في نيودلهي، الهند.

البند 14- الامتثال

49- عقدت لجنة الامتثال اجتماعها الخامس في مارس/آذار 2023، في روما. وتقدم الوثيقة **IT/GB-9/23/14** بعنوان "تقرير لجنة الامتثال" وصفاً للعمل الذي أنجزته اللجنة خلال فترة السنتين الحالية من أجل مساعدة الجهاز الرئاسي في رصد تنفيذ الأطراف المتعاقدة لالتزاماتها ضمن إطار المعاهدة الدولية، على أساس التقارير الصادرة عن الأطراف المتعاقدة. وأعدت اللجنة تولىً وتحليلاً لنتائجها.

50- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في التقرير ومشروع القرار بشأن الامتثال من إعداد اللجنة في المرفق 3 بالتقرير. كما أن مجلس الإدارة مدعو إلى انتخاب أعضاء لجنة الامتثال وفقاً للقسم ثالثاً-4 من إجراءات الامتثال، مع الإحاطة بالمعلومات المتعلقة بالعضوية الواردة في المرفق 4 بالتقرير.

البند 15- مساهمة منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ المعاهدة الدولية

51- أعد مكتب تغير المناخ والتنوع البيولوجي والبيئة التابع لمنظمة الأغذية والزراعة الوثيقة **IT/GB-9/23/15** بعنوان "تقرير من منظمة الأغذية والزراعة عن مساهمتها في تنفيذ المعاهدة الدولية". وتحت هذا البند، تقدم المنظمة كذلك الوثيقة **IT/GB-10/23/15/Inf.1** بعنوان "تقرير مرحلي عن تنفيذ استراتيجية المنظمة لتعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات الزراعية".

52- والجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علمًا بالمعلومات المقدمة في الوثيقتين، فضلاً عن النظر في مشروع عناصر القرار الممكن التي ترد في الملحق بالوثيقة.

البند 16- التعاون مع الصكوك والمنظمات الدولية

1-16 التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

53- أعدت الوثيقة **IT/GB-9/23/16.1** بعنوان "التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة" بالاشتراك بين أمانتي المعاهدة الدولية والهيئة. وهي تقدّم آخر المستجدات على صعيد التقدم المحرز في التعاون بين الأمانتين في فترة السنتين. ويرد التقرير الصادر عن أمانة الهيئة في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.1/Inf.1** بعنوان "تقرير أمانة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بما في ذلك بشأن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة المتصلة بالعناصر الداعمة للمعاهدة الدولية".

54- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في مشروع عناصر القرار الممكن على نحو ورودها في الملحق بالوثيقة
IT/GB-10/23/16.1.

16-2 التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل

55- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.2** بعنوان "التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل"، التي توجز الأنشطة والمبادرات التعاونية التي اضطلع بها الأمين مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل منذ الدورة الأخيرة للجهاز الرئاسي، استناداً إلى القرار 2022/12، بعنوان "توجيهات في مجال السياسات مقدمة إلى الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل".

56- وفي إطار هذا البند، سيقدم الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل تقريراً صادراً عن مجلسه التنفيذي يرد في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.2.2** بعنوان "تقرير الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل المقدم إلى الجهاز الرئاسي". وإنّ هذا التقرير، المقدم إلى الجهاز الرئاسي عملاً بالمادة 3 من اتفاق العلاقة مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، يعرض لآخر المستجدات عن التطورات المؤسسية والبرامجية التي حصلت خلال فترة السنتين الراهنة. وفضلاً عن ذلك، قُدمت الوثيقة **IT/GB-10/23/9.1.3** بعنوان "تقرير عن احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر" تحت هذا البند، وسوف تحتوي الوثيقة **IT/GB-10/23/16.2/Inf.1**، بعنوان "الوثيقة البيضاء بشأن تعميم استراتيجيات صون المحاصيل العالمية الرئيسية في عمليات المعاهدة الدولية". وكذلك تتيح الوثيقة **IT/GB-10/23/16.2/Inf.2** الصيغة النهائية للمطبوع المشترك بعنوان "النباتات التي تغذي العالم: معلومات أساسية تركز عليها الاستراتيجيات الرامية إلى صونها واستخدامها".

57- والجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض هذه الوثائق والنظر في مشروع عناصر قرار بشأن توجيه السياسات لرفعه إلى الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، على النحو الوارد في الملحق بالوثيقة **IT/GB-10/23/16.2**.

16-3 التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا

58- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.3** بعنوان "تقرير عن التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي" التي تعرض موجزاً عن المجالات الرئيسية لاتخاذ القرارات من قبل الجهاز الرئاسي بشأن التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي بما في ذلك ما يتعلق بإطار كونغينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛ والآلية المالية للاتفاقية - مرفق البيئة العالمية؛ ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الوراثية؛ وأوجه التآزر في ما بين الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي. وتصف الوثيقة أيضاً التطورات الأخيرة لعلاقة التعاون المستمرة بين أمانتي المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي.

59- ويرد تقرير الأمانة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التعاون مع الاتفاقية الدولية في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.3/Inf.1** بعنوان "تقرير أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية".

60- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى أخذ العلم بالتقريرين، وإسداء المشورة الإضافية بشأن استمرار التعاون الوثيق بين المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا التابع لها مع مراعاة عناصر القرار الممكن التي ترد في الوثيقة
IT/GB-10/23/16.3.

16-4 التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى

- 61- عملاً بالأحكام الواردة في المعاهدة الدولية والقرارات الصادرة عن الجهاز الرئاسي، يكتسي التعاون والشراكات مع الأجهزة والمنظمات الأخرى أهمية أساسية لدعم تنفيذ المعاهدة الدولية والارتقاء به. وتقدم الوثيقة **IT/GB-10/23/16.4** بعنوان "تقرير عن التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية" عرضاً موجزاً عمّا أقيم من تعاون وأنشطة تعاونية منذ انعقاد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي وهي تحتوي مشروع عناصر قرار ممكن لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.
- 62- كما أن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-10/23/16.4.2** بعنوان "التقارير الواردة من المؤسسات التي أبرمت اتفاقات مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية".
- 63- وعلاوة على ذلك، تحتوي الوثيقة **IT/GB-10/23/16.4.3** بعنوان "تقرير من النرويج عن إدارة القبو الدولي للبذور في سفالبارد وعملياته" تقريراً عن إدارة القبو الدولي للبذور في سفالبارد وتشغيله، قدمته حكومة النرويج إلى الجهاز الرئاسي، بما في ذلك مشروع عناصر قرار ممكن.
- 64- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علمًا بالمعلومات الواردة في هذه التقارير وتوفير أي توجيهات إضافية يعتبرها مناسبة للتعاون المتواصل والفعال مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدة، مع مراعاة مشروع عناصر القرار الواردة في الوثائق ذات الصلة.

رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة

- 65- في إطار هذا القسم، وبموجب المادة 19-3 من المعاهدة الدولية، الجهاز الرئاسي مدعو إلى اعتماد برنامج العمل والميزانية للمعاهدة الدولية لفترة السنتين 2024-2025 والنظر في المسائل ذات الصلة، بما في ذلك برنامج عمل المتعدد السنوات.

البند 17- برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية

17-1 استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية

- 66- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-10/23/17.1** بعنوان "استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية" الذي يتضمن مشروع برنامج العمل المتعدد السنوات المحدث للجهاز الرئاسي، الذي وُضع وتُفحص على أساس نتائج عمل الأجهزة الفرعية ذات الصلة وتنفيذ المعاهدة الدولية منذ انعقاد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي.

17-2 دراسة "معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي" بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بالنسبة إلى أهداف المعاهدة الدولية

- 67- تماشياً مع برنامج العمل المتعدد السنوات للجهاز الرئاسي، الجهاز الرئاسي مدعو إلى دراسة معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي، بناء على تقرير الأمين الوارد في الوثيقة **IT/GB-10/23/17.2** بعنوان "دراسة معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي" بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بالنسبة إلى أهداف المعاهدة الدولية". ويقدم التقرير آخر المعلومات والمستجدات في جميع المنتديات الدولية المعنية، ومعلومات بشأن الاحتياجات في مجال بناء القدرات، ومشروع عناصر قرار لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.

68- وتحت هذا البند أعد الأمين كذلك الوثيقة **IT/GB-10/23/17.2/Inf.1** بعنوان "المساهمات المجمعة بشأن الاحتياجات في مجال بناء القدرة على الوصول إلى معلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي واستخدامها".

البند 18- اعتماد برنامج العمل والميزانية

69- تنص المادة 19-3 من المعاهدة الدولية على أن يقوم الجهاز الرئاسي بوضع خطط وبرامج لتنفيذ المعاهدة الدولية واعتماد ميزانية للمعاهدة الدولية. وبموجب القرار 2022/17، طلب الجهاز الرئاسي إلى الأمين أن يقدم مشروع برنامج عمل وميزانية لفترة السنتين 2024-2025، بما يشمل جدولاً بموظفي الأمانة ومشروع قرار، يرد كلاهما في الوثيقة **IT/GB-10/23/18 Rev.2**.

70- وتعرض الضميمة بالوثيقة **IT/GB-10/23/18 Add.1** موجزًا بالمشاريع الداعمة الممكنة التي ستنفذ خلال فترة السنتين المقبلة بمساهمات مالية إضافية من خارج الميزانية الإدارية الأساسية. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى التوصية بالأنشطة المقترحة وبالتالي، في حال رغب في ذلك، اقتراح مجالات أولوية لينظر فيها المناخون.

71- والوثيقتان الأخريان من وثائق العمل المتعلقة بهذا البند هما **IT/GB-10/23/18.1** بعنوان "تقرير تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين 2022-2023" و**IT/GB-10/23/18.2 Rev.1** بعنوان "تقرير التقدم في تنفيذ برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023". وتقدم هاتان الوثيقتان مجتمعتان تقريرًا موجزًا عن تنفيذ برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023 وهما بمثابة مرجع مفيد للجهاز الرئاسي عند النظر في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2024-2025، واتخاذ قرار بشأنه.

72- وقد يكون برنامج العمل الأساسي كما هو مقدم في الوثيقة **IT/GB-10/23/18 Rev.2** قابلاً للتعديل تبعًا للقرارات التي يتخذها الجهاز الرئاسي، خلال الدورة. وبناء عليه فإن لجنة الميزانية مدعوة إلى أن تضمن إدراج أي تغييرات محتملة وما يترتب عنها من تداعيات مالية، في الميزانية الإدارية الأساسية بالصورة الصحيحة. وبناء على التوصيات التي ستقدمها لجنة الميزانية خلال الدورة بشأن الميزانية الإدارية الأساسية، يدعى الجهاز الرئاسي إلى اعتماد برنامج العمل الأساسي والميزانية الإدارية الأساسية لفترة السنتين 2024-2025.

خامسًا - المسائل الإدارية والمسائل الأخرى

73- في إطار هذا القسم الأخير من جدول الأعمال المؤقت، يدعى الجهاز الرئاسي إلى البحث في مسائل إدارية متعددة وكذلك في أي مسائل أخرى منبثقة عن الدورة، والموافقة على تقرير دورته العاشرة الذي يجسد "قراراته وآراءه وتوصياته واستنتاجاته".⁶ وسيتضمن التقرير جميع القرارات التي اعتمدت في دورته العاشرة.

البند 19- اقتراح تجديد ولاية أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومدتها

74- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بالمعلومات الواردة في الوثيقة **IT/GB-10/22/19.1** بعنوان "تعيين أمين الجهاز الرئاسي".

⁶ المادة 8-1 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي.

75- طلبت الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي إلى المكتب وضع اقتراح لتجديد ولاية أمينه، بالتشاور مع المنظمة، وتقديم توصيات للجهاز الرئاسي في دورته العاشرة.

76- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة IT/GB-10/23/19 "اقتراح تجديد ولاية أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومدتها".

البند 20- انتخاب رئيس الدورة الحادية عشرة ونواب الرئيس

77- بالتماسي مع المادة 2-1 من اللائحة الداخلية،

يُنتخب الجهاز الرئاسي رئيسًا ونائب رئيس واحدًا من كل إقليم من أقاليم منظمة الأغذية والزراعة بخلاف إقليم الرئيس (ويشار إليهم في ما يلي مجتمعين باسم "هيئة المكتب") وبالإضافة إلى ذلك مقررًا من بين ممثلي الأطراف المتعاقدة والمناوبين والخبراء والمستشارين (ويشار إليهم في ما يلي مجتمعين باسم "ممثلين").

78- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى انتخاب رئيس الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي ونواب الرئيس. وتبعًا للمادة 2-2 من اللائحة الداخلية، تدخل ولاية هيئة مكتب الدورة الحادية عشرة حيّز التنفيذ فور اختتام الدورة العاشرة هذه.

أية مسائل أخرى

79- قد يرغب الجهاز الرئاسي قبل اعتماد تقريره، في تدارس أية مسائل أخرى ذات صلة بهذه الدورة.

البند 21- موعد ومكان انعقاد الدورة الحادية عشرة

80- ويطلب إلى الجهاز الرئاسي أن يعيّن موعد ومكان انعقاد الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي.

البند 22- اعتماد التقرير

81- بحسب المادة 8-1 من اللائحة الداخلية،

يوافق الجهاز الرئاسي، في كل دورة يعقدها، على تقرير يجسّد قراراته وآراءه وتوصياته واستنتاجاته.

82- وستتم دعوة رئيس لجنة أوراق التفويض ليقدم تقرير اللجنة قبل اعتماد التقرير.

83- وبالتالي، فإنّ الجهاز الرئاسي مدعو في إطار هذا البند الأخير إلى الموافقة على تقرير الدورة العاشرة والقرارات التي يحتويها.

الملحق

الجدول الزمني المؤقت

الجلسة العامة			
الوثائق	العنوان	البند من جدول الأعمال	الوقت
الإثنين، 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 الفترة الصباحية			
مراسم افتتاح الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي			13:00 – 10:00
أولاً - المسائل التنظيمية			
IT/GB-10/23/1 Rev.1 IT/GB-10/23/1.2 IT/GB-10/23/1.3 IT/GB-10/23/1/Inf.1 IT/GB-10/23/1/Inf.2 IT/GB-10/23/1/Inf.3	اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني	-1	
بدون وثيقة	انتخاب المقرر	-2	
بدون وثيقة	تعيين لجنة أوراق التفويض	-3	
بدون وثيقة	إنشاء لجنة للميزانية	-4	
ثانياً - التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات			
IT/GB-10/23/5	تقرير رئيس الجهاز الرئاسي	-5	
IT/GB-10/23/6 Rev.1 IT/GB-10/23/6.1 IT/GB-10/23/6/Inf.1 IT/GB-10/23/6/Inf.2	تقرير أمين الجهاز الرئاسي	-6	
IT/GB-10/23/7	من البذور إلى الحلول المبتكرة، حماية مستقبلنا: المساهمة في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي من أجل نظم غذائية مستدامة	-7	

الإثنين، 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 فترة بعد الظهر			
ثالثًا - تنفيذ المعاهدة الدولية			17:30 - 14:30
IT/GB-10/23/8	اقترح إجراء تعديل في المعاهدة الدولية	-8	
النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها		-9	
IT/GB-10/23/9.1 IT/GB-10/23/9.1 Add.1 IT/GB-10/23/9.1.2 IT/GB-10/23/9.1.3 IT/GB-10/23/9.1.4 IT/GB-10/23/16.4.2 IT/GB-10/23/9.1/Inf.1	تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها وتشغيله	1-9	
IT/GB-10/23/9.2	تعزيز النظام المتعدد الأطراف	2-9	
IT/GB-10/23/10 IT/GB-10/23/10/Inf.1	استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية	-10	
الثلاثاء، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 الفترة الصباحية			
IT/GB-10/23/13 IT/GB-10/23/13/Inf.1	حقوق المزارعين	-13	13.00 - 10:00
IT/GB-10/23/11 IT/GB-10/23/11/Inf.1	نظام المعلومات العالمي	-11	
الثلاثاء، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 فترة بعد الظهر			
IT/GB-10/23/12 IT/GB-10/23/12.1 IT/GB-10/23/12.2 IT/GB-10/23/12/Inf.1	صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام	-12	18:00 - 15:00
IT/GB-10/23/14	الامتنال	-14	

الثلاثاء، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2023			
الفترة المسائية			
مواصلة العمل على البنود المتبقية			22:00 – 19:30
الأربعاء، 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023			
الفترة الصباحية			
IT/GB-10/23/15 IT/GB-10/23/15/Inf.1	مساهمة منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ المعاهدة الدولية	-15	13:00 – 10:00
	التعاون مع الصكوك والمنظمات الدولية	-16	
IT/GB-10/23/16.1 IT/GB-10/23/16.1/Inf.1	التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة	1-16	
IT/GB-10/23/16.2 IT/GB-10/23/16.2.2 IT/GB-10/23/9.1.3 IT/GB-10/23/16.2/Inf.1 IT/GB-10/23/16.2/Inf.2	التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل	2-16	
IT/GB-10/23/16.3	التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا	3-16	
IT/GB-10/23/16.4 IT/GB-10/23/16.4.2 IT/GB-10/23/16.4.3	التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى	4-16	
الأربعاء، 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023			
فترة بعد الظهر			
رابعاً - برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة			18:00 – 15:00
	برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية	-17	

IT/GB-10/23/17.1	استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية	1-17	
IT/GB-10/23/17.2	دراسة "معلومات التسلسل الرقمي" بشأن الموارد الوراثية بالنسبة إلى أهداف المعاهدة الدولية	2-17	
مواصلة العمل على البنود المتبقية			
الأربعاء، 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 الفترة المسائية			
مجموعات الاتصال		22:00 – 19:30	
الخميس، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 الفترة الصباحية			
خامسًا - المسائل الإدارية والمسائل الأخرى			13:00 – 10:00
IT/GB-10/23/19.1 IT/GB-10/23/19.2	اقترح تجديد ولاية أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ومدتها	-19	
مواصلة العمل على البنود المتبقية ومشاريع القرارات.			
الخميس، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 فترة بعد الظهر			
مواصلة العمل على البنود المتبقية		18:00 – 15:00	
الخميس، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2023 الفترة المسائية			
مواصلة العمل على البنود المتبقية		22:00 – 19:30	

الجمعة، 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023		
فترة بعد الظهر		
	أية مسائل أخرى	18:00 – 15:00
IT/GB-10/23/18 Rev.2 IT/GB-10/23/18 Add.1 IT/GB-10/23/18.1 IT/GB-10/23/18.2 Rev.1	اعتماد برنامج العمل والميزانية	-18
	انتخاب رئيس الدورة الحادية عشرة ونواب الرئيس	-20
	موعد ومكان انعقاد الدورة الحادية عشرة	-21
	اعتماد التقرير	-22